

الكتاب: قضاء حقوق المؤمنين

المؤلف: ابن طاهر الصوري

الجزء:

الوفاء: ق ٦

المجموعة: الأخلاق

تحقيق: حامد الخفاف

الطبعة:

سنة الطبع:

المطبعة:

الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

ردمك:

ملاحظات:

قضاء حقوق المؤمنين
سلسلة مصادر بحار الأنوار

قضاء حقوق المؤمنين
تأليف
الشيخ سديد الدين أبي علي بن طاهر الصوري
من أعلام القرن السادس الهجري
تحقيق
حامد الخفاف
مؤسسة آل البيت عليهم السلام لأحياء التراث

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم:

لم يكن التراث الأخلاقي الضخم الذي تزخر به خزائن الحضارة الإسلامية حالة غير طبيعية تنفصل عما أرساه دين الله الحنيف من تعاليم ربانية، تنظم مسيرة المجتمع البشري لما فيه خيره وصلاحه، بل يمكن القول: إن الجانب الأخلاقي يعتبر بمثابة العلامة الفارقة التي تميزت بها الحضارة الإسلامية عن بقية حضارات الأمم والشعوب منذ بدء الخليقة وإلى يومنا هذا.

يتعاضم المسلم فضائل... يجد نفسه كبيرا كما هي الراسيات نبلا وشهامة، يحق له أن يحدق في عين الشمس فيتناول عليها شمما وكرامة، وهو يتمثل - عبر كنوز التراث

-

رسول الإسلام يعود جاره اليهودي عند مرضه يسأل عن أحواله، ويطيب خاطره، مع أنه

جار سوء طالما آذاه بإلقاء القمامة عليه، وقذفه بأقسي الكلمات، فما كان من اليهودي - العدو لله ولرسوله - إلا أن يدعن لدعوة الحق، وهو يشاهد غماما من رحمة رسول الله وخلق الرفيع تهطل عليه وابلا من الرأفة والحنان والحب، وهل الدين إلا الحب؟!

وهكذا يدون التاريخ حقيقة أن أخلاق المسلمين كانت المفتاح الذي استطاعوا به فتح مغاليق قلوب الناس، لتستقبل النور الإلهي المنبعث من شعاب

مكة المكرمة، وأن المثل العليا وقيم السماء التي بشر بها فكر الاسلام أوقع في القلوب، وأريض للنفوس، من بريق المواضي وقعقة السلاح، في عالم أطبقت عليه مفاهيم الجهالة المعتمدة.

والآن بعد أربعة عشر قرنا من الزمن، وكى لا نتهاك على فتات موائد حضارة القرن العشرين، نأخذ منها الضار ونترك النافع!! ما أحوج الأمة التي جعلها الله خير أمة أخرجت للناس، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، أن تلتفت إلى الماضي، ترمقه بنظرة تفحص، من أجل أن تستلهم منه معاني العفة والطهر، لتبني على أساسها مستقبل الحياة الحرة الكريمة، لتواجه الرياح السوداء، قوية الشكيمة، رابطة الجأش، مرفوعة الرأس، لتحمل للمعمورة مشعل الهداية المحمدي، السخي بالعطاء إلى يوم يبعثون... وفي هذا السبيل سار خريجو مدرسة أهل البيت عليهم السلام من علماء أعلام، وجهابذة

عظام، يحثون الأمة للمضي في طريق الصلاح والهدى ويحذرونها موجبات الردى، وما كتاب قضاء حقوق المؤمنين إلا وميض نور من عطاء كله هدى وضياء، سطره - رضوان

الله عليهم - بحميد فعالهم، وبلغ كلامهم، وسيل مدادهم، يعرض فيه المؤلف عن طريق

الرواية جانبا مما يفترضه الايمان على الفرد المؤمن من حقوق يجب أن يؤديها تجاه أخيه المؤمن، بصورة مختصرة موجزة. الكتاب:

لست بصدد تعريف الكتاب مضمونا، فاسمه كفيلا بذلك، وإنما أذكر مدى اعتماد الأصحاب

عليه، ورجوعهم إليه.

فقد اعتمده شيخ الاسلام المجلسي في بحار الأنوار ونقل عنه، وقال: وكتاب قضاء الحقوق، كتاب جيد، مشتمل على أخبار طريفة (١).

(١) بحار الأنوار ١ ص ٣٤.

ونقل عنه خاتمة المحدثين الشيخ النوري في كتابه الجليل مستدرك الوسائل بتوسط بحار الأنوار، لعدم توفر نسخة الكتاب لديه، وقال: وأما ما نقلنا عنه بتوسط بحار الأنوار فهو... كتاب قضاء حقوق المؤمنين للشيخ سديد الدين أبي علي بن طاهر السوري (١).

وقال الشيخ الطهراني في الذريعة (٢): قضاء حقوق الاخوان المؤمنين، لابي علي الصوري، ينقل عنه الشيخ أحمد بن سليمان البحراني في عقد اللآل الذي فرغ منه في ١١١٧، وينقل عنه المولى محمد باقر المجلسي، وينقل عنه الكفعمي في حواشي مصباحه الذي ألفه ٨٩٥.

المؤلف:

الشيخ أبو علي الحسن بن طاهر الصوري، كذا عنوانه الشيخ عبد الله أفندي في رياض العلماء ج ١ ص ١٩٨ وقال: فاضل عالم، فقيه، وقد ذكره الشهيد - قدس سره - في بحث قضاء الصلاة الفائتة من شرح الارشاد، ونسب إليه القول بالتوسعة في القضاء، بل نص على استحباب تقديم الحاضرة، وقال: إنه رد عليه الشيخ أبو الحسن علي بن منصور بن تقي الحلبي وعمل مسألة طويلة تتضمن القول بالتضييق والرد عليه في التوسعة، فعلى هذا يكون إما معاصرا للشيخ أبي الحسن سبط أي الصلاح الحلبي المذكور أو متقدما عليه، فلاحظ.

واعلم أن نسب هذا الشيخ على ما أوردناه هنا كان مضبوطا في نسخة كانت عندنا من شرح الارشاد المذكور، وقد رأيت في بعض المواضع المعتبرة نقلا عن الشرح المذكور

بعنوان الشيخ أبي علي طاهر بن الحسن الصوري، فنحن أوردناه مرة هنا ومرة في باب الطاء المهملة احتياطا، فلاحظ الإجازات وكتب الرجال.

وعنوانه الشيخ الطهراني في الثقات العيون في سادس القرون ص ٥٩ تبعاً لصاحب الرياض.

وذكره ثانية في ص ١٤٣ من المصدر المذكور تحت عنوان: طاهر بن الحسن

(١) مستدرك الوسائل ج ٣ ص ٢٩١.

(٢) الذريعة إلى تصانيف الشيعة ج ١٧ ص ١٣٧.

الشيخ أبو علي الصوري، وقال: معاصر أبي الحسن علي بن منصور بن تقي الدين الحلبي.

وذكره المجلسي في البحار ج ١ ص ١٧، والنوري في المستدرک ج ٣ ص ٢٩١ بعنوان: الشيخ

سديد الدين أبي علي بن طاهر السوري.

واستظهر الشيخ الطهراني - مع تردد - اتحاده مع الشيخ أبي عبد الله الحسين ابن طاهر بن الحسين الصوري، المعنون في أمل الآمل ج ٢ ص ٩٣ بأنه فاضل فقيه جليل، يروى

عنه السيد أبو المكارم حمزة بن زهرة الحلبي حيث قال في الثقات العيون في سادس القرون ص ٧٥: الحسين بن طاهر بن الحسين أبو عبد الله الصوري - ثم نقل كلام الحر،

وقال: - ومر أبو علي الحسن بن طاهر في ص ٥٩ - ٦٠، ولعلهما واحد، وإن كان بعيدا، للاختلاف في الكنية والاسم، واسم الجد، وله كتاب: قضاء حقوق المؤمنين.

علما أن الشيخ الطهراني كان قد دمج الاسمين عندما قال في الذريعة ج ١٧ ص ١٣٧: قضاء حقوق الاخوان المؤمنين، لابي علي الصوري، وهو الشيخ أبو عبد الله الحسين بن

طاهر بن الحسين الصوري الذي يروي عنه ابن زهرة صاحب الغنية ٥٨٥، كما في أمل الآمل

فتأمل!

ونقل ترجمة الحسين بن طاهر بن الحسين الصوري عن الحر، كل من: الشيخ عبد الله أفندي في رياض العلماء ج ٢ ص ٩٧.

والشيخ المامقاني في تنقيح المقال ج ١ ص ٣٣١.

والسيد الأمين في أعيان الشيعة ج ٦ ص ٥٠، وأضاف: ويروي المترجم عن الشيخ أبي الفتوح.

والسيد الخوئي في معجم رجال الحديث ج ٥ ص ٢٧٢.

وعليه فإن القدر المتيقن أن المؤلف من أعلام القرن السادس الهجري، وأن وجود عبارة أبو علي بن طاهر الصوري على ظهر النسختين الخطيتين للكتاب، وضبط الشيخ المجلسي والشيخ النوري للمؤلف بهذه الكنية، التي هي من الكنى التي تطلق على من يتسمى بالحسن، قرينة على أن المؤلف هو الحسن بن طاهر الصوري دون غيره، وأما اتحاده مع أبي عبد الله الحسين بن طاهر بن الحسين الصوري فبعيد.

(A)

منهج التحقيق:

اعتمدت في تحقيقي للكتاب على نسختين:

الأولى: النسخة الموجودة في المكتبة المركزية في جامعة طهران، الكتاب ٨ من المجموعة المرقمة ٥٩٢٣ من ص ٢٤٢ إلى ٢٦٢، وفي كل صفحة سبعة عشر سطرا، كتبت بخط

النسخ في القرن العاشر أو الحادي عشر، وهي التي أرمز إليها في الهامش الكتاب ب (د).

والثانية: النسخة الموجودة في مكتبة آية الله العظمى السيد المرعشي - دام ظله - العامة في قم، الكتاب ٣ من المجموعة المرقمة ٩٩٠، من ورقة ٩٤ إلى ١٠٢، في كل صفحة

تسعة عشر سطرا، وأرمز إليها في هامش الكتاب ب (ش).

وقد لاحظت اتفاق النسختين في التصحيف والزيادة والنقيصة الواردة في الكتاب بصورة

واضحة في أغلب الموارد، وقد سعت جاهدا في سبيل إثبات نص صحيح للكتاب وذلك

بمقابلة النسختين، ومقابلة النص مع ما نقله العلامة المجلسي في بحر الأنوار عن كتاب قضاء حقوق المؤمنين، فجعلت التصحيف الوارد في النسخ هامشا، مشيرا لصوابه،

وقد يتفق أن يرد التصحيف في النسختين والبحار معا، كما هو الحال في الحديثين رقم ١٥ و ٣٤ فراجع. علما بأن كل ما وضعته في المتن بين المعقوفين □ من دون الإشارة إليه في الهامش فهو من بحار الأنوار.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير، لكل السادة الأفاضل الذين أتحنفوني بملاحظاتهم القيمة، وأخص بالذكر الأخ الأستاذ أسد مولوي مسؤول لجنة ضبط النص في مؤسسة آل البيت عليهم السلام، وفق الله الجميع لخدمة تراث آل البيت.

وفي الختام، أحمد الله سبحانه لما حباني به من نعمة القيام بهذا العمل المتواضع معترفا بالتقصير، مؤمنا بأن المخلوق من عجل لا يخلو من الخطأ والزلل، وما أبرئ نفسي إن النفس لامارة بالسوء إلا ما رحم ربي.

حامد الخفاف

١ ربيع الثاني ١٤٠٨ هـ

قم المقدسة

الصفحة الأولى من النسخة المحفوظة في خزانة مكتبة آية الله المرعشي العامة.

(١٠)

الصفحة الأخيرة من النسخة المحفوظة في خزانة مكتبة آية الله المرعشي العامة.

(١١)

الصفحة الأولى من النسخة المحفوظة في خزانة المكتبة المركزية في جامعة طهران.

الصفحة الأخيرة من النسخة المحفوظة في خزانة المكتبة المركزية في جامعة طهران.

قضاء حقوق المؤمنين

(١٥)

كتاب

في ما يتعلق بقضاء حقوق المؤمنين بعضهم لبعض
جمع الشيخ الامام العلامة سديد الدين أبي علي بن طاهر الصوري
رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين وسلم
كثيراً.

إعلم أيها الطالب - أعانك الله على بلوغ درجة المؤمنين، والخروج من حزب
المقلدين

- أن الايمان شرط في استحقاق الثواب مع مشقة فعل ما امر به وترك ما نهى عنه،
وكذلك الامن من الخلود في العقاب الدائم، يحصلان بوجودها، ويرتفعان بعدمها،
وكذلك

استحقاق ما يستحقه المؤمن على أخيه المؤمن في دار التكليف، من إيصال المنافع إليه
والمسار، ودفع الهموم عنه والمضار، ومن لم يكن مؤمناً، لا يستحق ثواباً، ولا يأمن
عقاباً، ولا حق له على المؤمن، فيجب أن يكون كل واحد منهما - أعني المنعم
والمنعم

عليه - مؤمناً، ليختص به ما أذكره من الاخبار المروية عن الصادقين، محمد وأهل
بيته الطيبين الطاهرين، عليهم أفضل الصلاة والسلام، ولا يستحقون شيئاً من ذلك،
إلا بشرط أن يكونوا مؤمنين، فإن الإشارة بها إليهم، وهي مقصورة عليهم، لا يشاركهم
فيها غيرهم.

فإذا رغبت أيها الطالب أن تعرف المؤمن من هو بحقيقة الايمان، فإنك تقف منه على
العلم بما أشرت إليه، ودللتك عليه، فيفصل بين ذلك بين من هو مؤمن، ومن ليس
كذلك،

فتميز المستحق ممن ليس بمستحق، فتعلم من قد رغب به عن النبي صلى الله عليه
وآله،

والأئمة الأطهار عليهم السلام إليه (١)، وحثوا المؤمنين عليه.

(١) كذا في نسخة ش ود.

- فما جاء من الاخبار في الحث على القيام بحقوق المؤمنين لبعضهم بعضا:
- ١ - قول النبي صلى الله عليه وآله: إن الله في عون المؤمن، ما دام المؤمن في عون أخيه المؤمن (١).
 - ومن نفس عن أخيه المؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه سبعين كربة من كرب الآخرة (٢).
 - ٢ - وقال صلى الله عليه وآله: أحب الاعمال إلى الله عز وجل، سرور يدخله مؤمن على مؤمن، يطرد عنه جوعه، أو يكشف عنه كربه (٣).
 - ٣ - وقال صلى الله عليه وآله: سباب المؤمن فسوق، (وقتل المؤمن كفر) (٤) [و] أكل لحمه معصية الله، [و] حرمة ماله كحرمة الله (٥).
 - ٤ - عدة المؤمن أخذ باليد (٦).
 - يحث صلى الله عليه وآله على الوفاء بالمواعيد، والصدق فيها، يريد أن المؤمن إذا وعد كان الثقة بموعده كالثقة بالشيء إذا صار باليد.
 - ٥ - وقال صلى الله عليه وآله: المؤمنون عند شروطهم (٧).
 - ٦ - نية المؤمن خير من عمله (٨).

(١) في نسخة ش ود زيادة ما دام المؤمن في عون أخيه المؤمن في عون أخيه المؤمن وهو تكرر بين.

(٢) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٢ ح ٦٩.

(٣) رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ١٥٣ ح ١١، والقمي في الغيات ص ٧٠ باختلاف يسير، والبحار ج ٧٤ ص ٣١٢ ح ٦٩.

(٤) في البحار: وقتاله كفر.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٢٦٨ ح ٢، والزهد ص ١١ ح ٢٣، والفتاوى ج ٤ ص ٢٧٢، وثواب الاعمال ص ٢٨٧ ح ٢، والمواعظ ص ٥١، والمحاسن ص ١٠٢ ح ٢٧، ومكارم الاخلاق ص ٤٧٠، ومشكاة الأنوار ص ١٠٠، واعلام الدين ص ٦٠، وعوالي اللآلي ج ١ ص ٣٦٢ ح ٤٤ باختلاف يسير، والبحار ج ٧٥ ص ١٥٠ ح ١٦.

(٦) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير ج ٢ ص ١٥٠ ح ٥٤٠٤، والبحار ج ٧٥ ص ٩٦ و ص ١٥٠.

(٧) التهذيب ج ٧ ص ٣٧١ ذيل ح ٦٦، والاستبصار ج ٣ ص ٢٣٢ ذيل ح ٤، والخلاف ج ١ ص

٥٠٨، وعوالي اللآلي ج ١ ص ٢١٨ ح ٨٤، والبحار ج ٧٥ ص ٩٦ ح ١٨.

(٨) الكافي ج ٢ ص ٦٩ ح ٢، والمحاسن ص ٢٦٠ ح ٣١٥، والهداية ص ١٢، وفقه الرضا (ع) ص ٥١، وجامع الأحاديث للقمي ص ٢٦، وعوالي اللآلي ج ١ ص ٤٠٦ ح ٦٧، والبحار ج ٧٠ ص ٢١١ ح ٣٦.

- ٧ - لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث (١).
- ٨ - من عارض أخاه المؤمن في حديثه فكأنما خدش وجهه (٢).
- ٩ - وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه وسلامه - فيما أوصى به رفاعة بن شداد البجلي قاضي الأهواز في رسالة إليه - : دار المؤمن ما استطعت، فإن ظهره حمى الله، ونفسه كريمة على الله، وله يكون ثواب الله، وظالمه خصم الله فلا تكن (٣) خصمه (٤).
- ١٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تحقروا ضعفاء إخوانكم، فإنه من احتقر مؤمنا لم يجمع الله بينهما في الجنة إلا أن يتوب (٥).
- ١١ - وقال صلى الله عليه وآله: لا يكلف المؤمن أخاه الطلب إليه إذا علم حاجته (٦).
- ١٢ - وقال صلى الله عليه وآله مخاطبا للمؤمنين: تزاوروا (٧) وتعاطفوا وتبادلوا، ولا تكونوا بمنزلة المنافق الذي يصف ما لا يفعل (٨).
- ١٣ - وقال صلى الله عليه وآله: اطلب لأخيك عذرا، فإن لم تجد له عذرا فالتمس له عذرا (٩).
- ١٤ - وقال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام: ما من جبار إلا وعلى بابه

(١) المواعظ ص ٥٣، وعوالي اللآلي ج ١ ص ١٦٢ ح ١٥٨، وشهاب الاخبار ص ١٠٨ ح ٥٩١، والخصال ص ١٨٣ ح ٢٥٠، وأمالي الطوسي ج ٢ ص ٥، وفيهما: لمسلم، والبحار ج ٧٥ ص ١٨٩ ح ١٤.

(٢) جامع الأحاديث للقمي ص ٢٤، وفقه الرضا (ع) ص ٤٨، ورواه الطبرسي في مشكاة الأنوار ص ١٨٩ باختلاف يسير، والبحار ج ٧٥ ص ١٥١.

(٣) في نسخة ش ود: يكن، وما في المتن من البحار.

(٤) رواه القاضي نعمان في دعائم الاسلام ج ٢ ص ٤٤٥ ح ١٥٥٣ والبحار ج ٧٤ ص ٢٣٠ ح ٢٨.

(٥) الخصال ص ٦١٤، وتحف العقول ص ٦٩، وفيهما: عن علي عليه السلام، والبحار ج ٧٥ ص ١٥١.

(٦) الخصال ص ٦١٤، وتحف العقول ص ٦٩، وفيهما: عن علي عليه السلام، ورواه الديلمي في اعلام الدين ص ٥٤ باختلاف يسير، والبحار ج ٧٤ ص ٢٣٠.

(٧) في الخصال: توازروا.

(٨) الخصال ص ٦١٤، وتحف العقول ص ٦٩، وفيهما: عن علي عليه السلام، والبحار ج ٧٤ ص ٢٣١.

(٩) الخصال ص ٦٢٢، ورواه ابن شعبة في تحف العقول ص ٧٤ باختلاف في ألفاظه.

ولي لنا، يدفع الله [به] عن أوليائنا، أولئك لهم أوفر حظ من الثواب يوم القيامة (١).

١٥ - وقال عليه السلام: المؤمن المحتاج رسول الله تعالى إلى الغني القوي، فإذا خرج الرسول بغير حاجته، غفرت للرسول ذنوبه، وسلط الله على الغني القوي، شياطين تنهشه [قال: قلت: كيف تنهشه؟] (٢) قال: يخلى بينه وبين أصحاب الدنيا، فلا يرضون

بما عنده حتى يتكلف لهم: يدخل عليه (٣) الشاعر فيسمعه فيعطيه ما شاء، فلا يؤجر عليه،

فهذه الشياطين الذي تنهشه (٤).

١٦ - وعنه عليه السلام أنه قال: ما على أحدكم أن ينال الخير كله باليسير، قال الراوي: قلت: بماذا جعلت فداك؟ قال: يسرنا بإدخال السرور على المؤمنين من شيعتنا (٥).

١٧ - وعنه عليه السلام أنه قال لرفاعة بن موسى (٦) وقد دخل عليه: يا رفاعة ألا أخبرك بأكثر الناس وزرا؟ قلت: بلى جعلت فداك، قال: من أعان على مؤمن بفضل كلمة ثم

قال: ألا أخبركم بأقلهم أجرا؟ قلت: بلى جعلت فداك، قال: من ادخر عن أخيه شيئا مما يحتاج إليه في أمر آخرته ودينياه، ثم قال: ألا أخبركم بأوفرهم نصيبا من الاثم؟ قلت: بلى جعلت فداك، قال: من عاب عليه شيئا من قوله وفعله، أو رد عليه احتقارا له وتكبيرا عليه.

ثم قال: أزيدك حرفا آخر يا رفاعة، ما آمن بالله، ولا بمحمد، ولا بعلي من إذا أتاه أخوه المؤمن في حاجة لم يضحك في وجهه، فإن كانت حاجته عنده سارع إلى

(١) البحار ج ٧٥ ص ٣٧٩ ح ٤٠، وروى الكليني في الكافي ج ٥ ص ١١١ ح ٥ والطوسي في التهذيب ج ٦ ص ٣٣٦ ح ٥٠ نحوه.

(٢) ما بين المعقوفين من مستدرک الوسائل.

(٣) في نسخة ش ود والبحار: عليهم، تصحيف، صوابه من مستدرک الوسائل.

(٤) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٥ ص ١٧٦ ح ١٢، وعنه في المستدرک ج ٢ ص ٤١٢ ب ٣٧ ح ١.

(٥) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٢.

(٦) رفاعة بن موسى الأسدي النخاس، ثقة في الحديث، ذكره النجاشي بما يدل على علو شأنه، وجمالة قدره، وعده ممن يروي عن الصادق، والكاظم عليهما السلام، ووثقه الشيخ

وعده من أصحاب الصادق عليه السلام انظر رجال النجاشي ص ١١٩، ورجال الطوسي ص ١٩٤ رقم ٣٧، والفهرست ص ٧١ رقم ٢٨٦.

قضائها، وإن لم يكن عنده تكلف من عند غيره (١) حتى يقضيها له، فإذا كان بخلاف ما

وصفته (٢) فلا ولاية بيننا وبينه (٣).

١٨ - وعنه عليه السلام في حديث طويل، قال في آخره: إذا علم الرجل أن أخاه المؤمن

محتاج فلم يعطه شيئاً حتى يسأله ثم أعطاه لم يؤجر عليه (٤).

١٩ - وعنه عليه السلام أنه قال لبعض أصحابه: خياركم سمحاًؤكم، وشراركم بخلاًؤكم، فمن

صالح الاعمال بر الاخوان، والسعي (٥) في حوائجهم، ففي ذلك مرغمة للشيطان، وتزحزح

عن النيران، ودخول الجنان، أخبر بهذا غرر أصحابك، قال: قلت: من غرر أصحابي جعلت

فذاك؟ قال: هم البررة بالاخوان (٦) في العسر واليسر (٧).

٢٠ - وعنه عليه السلام أنه قال: من مشى في حاجة أخيه المؤمن، كتب الله عز وجل له

عشر حسنات، ورفع له عشر درجات، وحط عنه عشر سيئات، وأعطاه عشر شفاعات (٨).

٢١ - وقال عليه السلام: إحرصوا على قضاء حوائج المؤمنين، وإدخال السرور عليهم، ودفع

المكروه عنهم، فإنه ليس من الاعمال عند الله عز وجل بعد الايمان أفضل من إدخال السرور على المؤمنين (٩).

٢٢ - وعن الباقر محمد بن علي عليهما السلام، أن بعض أصحابه (سأله

(١) في نسخة ش ود: غيري، تصحيف، صوابه من البحار.

(٢) في نسخة ش ود: ما وضعته، تصحيف، صوابه من البحار.

(٣) رواه القمي في الغايات ص ٩٩ باختلاف في ألفاظه، والبحار ج ٧٥ ص ١٧٦.

(٤) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٢.

(٥) في نسخة ش ود: ولتسعى، تصحيف، صوابه من البحار.

(٦) في نسخة ش ود: الاخوان، وما في المتن من البحار، وهو الصواب.

(٧) الخصال ص ٩٦ ح ٤٢، وأمالى المفيد ص ٢٩١ ح ٩، وأمالى الطوسي ج ١ ص ٦٥، وفيها: عن

جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام، باختلاف يسير، وعوالي اللآلي ج ١ ص ٣٧١ ح

٧٨، ورواه الطبرسي في مشكاة الأنوار ص ٨٢ باختلاف في ألفاظه، والقمي في الغايات ص

٨٩، عن أبي جعفر عليه السلام، والبحار ج ٧٤، ص ٣١٢.

(٨) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٢.

(٩) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٣.



(۲۱)

فقال (١): جعلت فداك إن الشيعة عندنا كثيرون، فقال: هل يعطف الغني على الفقير؟ ويتجاوز المحسن عن المسيء؟ ويتواسون؟ قلت: لا، قال عليه السلام: ليس هؤلاء الشيعة،

الشيعة من يفعل هذا (٢).

٢٣ - وقال الكاظم موسى بن جعفر عليهما السلام: من أتاه أخوه المؤمن في حاجة فإنما

هي رحمة من الله ساقها إليه، فان فعل ذلك فقد وصله بولايتنا، وهي موصلة بولاية الله عز وجل، وان رده عن حاجته وهو يقدر عليها، فقد ظلم نفسه وأساء إليها (٣).

٢٤ - قال رجل من أهل الري: ولي علينا بعض كتاب يحيى بن خالد (٤)، وكان علي بقايا

يطالبني بها، وخفت من إلزامي إياها خروجاً عن نعمتي وقيل لي: انه ينتحل هذا المذهب، فخفت أن أمضي إليه وأمت به إليه، فلا يكون كذلك، فأقع فيما لا أحب، فاجتمع

رأبي علي أني هربت إلى الله تعالى وحججت ولقيت مولاي الصابر (٥) - يعني موسى بن

جعفر عليهما السلام - فشكوت حالي إليه فأصبحني مكتوباً بنسخته:

بسم الله الرحمن الرحيم أعلم أن لله تحت عرشه ظلاً لا يسكنه إلا من أسدى إلى أخيه معروفاً، أو نفس عنه كربة، أو أدخل على قلبه سروراً، وهذا أخوك والسلام. قال: فعدت من الحج إلى بلدي، ومضيت إلى الرجل ليلاً واستأذنت عليه،

(١) في البحار: قال له.

(٢) رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ١٣٩ ح ١١، بسنده عن أبي إسماعيل، عن الباقر عليه السلام، والديلمي في اعلام الدين ص ٣٧ عن الصادق عليه السلام، والبحار ج ٧٤ ص ٣١٣. (٣) رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ٢٧٣ ح ٤، والمفيد في الاختصاص ص ٢٥٠ باختلاف يسير، والبحار ج ٧٤ ص ٣١٣.

(٤) أبو علي يحيى بن خالد البرمكي، وزير هارون الرشيد ومعتمده في شؤون الدولة، وروى الكشي، عن الإمام الرضا عليه السلام أن يحيى بن خالد سم الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، في ثلاثين رطبة، ولما نكب هارون البرامكة غضب عليه، وخلده في الحبس إلى أن مات فيه، وقتل جعفر ابنه، توفي في الثالث من محرم سنة ١٩٠ هـ، وهو ابن سبعين سنة، انظر رجال الكشي ج ٢ ص ٨٦٤، وتاريخ بغداد ج ١٤ ص ١٢٨ وشذرات الذهب ج ١ ص ٢٢٧.

(٥) في اعلام الدين وعدة الداعي: الصادق عليه السلام، واستظهر المجلسي في البحار ما في المتن.

وقلت: رسول الصابر عليه السلام، فخرج إلي حافيا ماشيا، ففتح لي بابه، وقبلني، وضممني إليه، وجعل يقبل عيني، ويكرر ذلك، كلما سألني عن رؤيته عليه السلام، وكلما أخبرته بسلامته وصلاح أحواله استبشر وشكر الله تعالى. ثم أدخلني داره، وصدرني في مجلسه، وجلس بين يدي، فأخرجت إليه كتابه عليه السلام، فقبله قائما، وقرأه، ثم استدعى بماله وثيابه فقاسمني دينارا دينارا، ودرهما درهما، وثوبا ثوبا، وأعطاني قيمة ما لم يمكن قسمته، وفي كل شئ من ذلك يقول: يا أخي هل سررتك؟ فأقول: إي والله، وزدت على السرور، ثم استدعى العمل فأسقط

ما كان باسمي، وأعطاني براءة مما يوجهه (١) علي منه وودعته وانصرفت عنه. فقلت: لا أقدر على مكافأة هذا الرجل إلا بأن أحج في قابل وأدعو له، وألقى الصابر عليه السلام واعرفه فعله، ففعلت، ولقيت مولاي الصابر - عليه السلام - وجعلت أحدثه، ووجهه يتهلل فرحا، فقلت: يا مولاي هل سررتك ذلك؟ فقال: إي والله لقد سررتني، وسر أمير المؤمنين، والله لقد سر جدي رسول الله صلى الله عليه وآله، ولقد سر الله تعالى (٢).

٢٥ - واستأذن علي بن يقطين مولانا الكاظم موسى بن جعفر عليهما السلام في ترك عمل

السلطان، فلم يأذن له، وقال: لا تفعل، فإن لنا بك أنسا، ولإخوانك بك عزا، وعسى أن يجبر الله بك كسرا، أو يكسر بك نائرة المخالفين عن أوليائه. يا علي كفارة أعمالكم الاحسان إلى إخوانكم، إضمن لي واحدة وأضمن لك ثلاثا، إضمن

لي أن [لا] تلقى أحدا من أوليائنا إلا قضيت حاجته، وأكرمته، وأضمن لك أن لا يظلك سقف سجن أبدا، ولا ينالك حد سيف أبدا، ولا يدخل الفقر بيتك أبدا، يا علي من سر مؤمنا فبالله بدأ، وبالنبي صلى الله عليه وآله ثنى، وبنا ثلث (٣).
٢٦ - وقال عليه السلام: إن لله تعالى حسنة ادخرها لثلاثة: لإمام عادل،

(١) كذا في نسخة ش ود، وفي نسخة من البحار يتوجه، والظاهر أنه الصواب.
(٢) رواه الديلمي في اعلام الدين ص ٩٢، وابن فهد في عدة الداعي ص ١٧٩، والبحار ج ٤٨ ص ١٧٤ ح ١٦ وج ٧٤ ص ٣١٣.
(٣) أخرجه المجلسي في البحار ج ٤٨ ص ١٣٦ ح ١٠، وج ٧٥ ص ٣٧٩ ح ٤٠.

ومؤمن حكم أخاه في ماله، ومن سعى لأخيه المؤمن في حاجته (١).
٢٧ - وقال جعفر بن محمد الفاطمي (٢) حججت ومعى جماعة من أصحابنا، فأتيت
المدينة،

فأفردوا لنا مكانا نزل فيه، فاستقبلنا أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام على
حمار أخضر، يتبعه طعام، ونزلنا بين النخل، وجاء فنزل واتى بالطست والأشنان، فبدأ
بغسل يديه، وأدير الطست عن يمينه حتى بلغ آخرنا، ثم أعيد إلى من على يساره حتى
أتى
على آخرنا.

ثم قدم الطعام فبدأ بالملح، ثم قال: كلوا بسم الله، ثم ثنى بالنخل، ثم أتى بكتف
مشوي، فقال: كلوا بسم الله، فهذا طعام كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وآله،
ثم أتى بسكباج (٣) فقال: كلوا بسم الله، فهذا طعام كان يعجب أمير المؤمنين
صلوات

الله عليه [ثم أتى بلحم مقلو فيه باذنجان، فقال: كلوا بسم الله الرحمن الرحيم،
فإن هذا طعام كان يعجب الحسن عليه السلام]، ثم أتى بلبن حامض قد ثرد فيه، فقال:
كلوا بسم الله فهذا طعام كان يعجب الحسين عليه السلام فأكلنا، ثم أتى بأضلاع
باردة، فقال: كلوا بسم الله، فإن هذا طعام كان يعجب [علي بن] الحسين عليه
السلام.

ثم أتى (بجبن مبزر) (٤) ثم قال: كلوا بسم الله فإن هذا طعام كان يعجب محمد بن
علي عليهما السلام، ثم أتى بتور (٥) فيه بيض كالعجة (٦) فقال: كلوا

(١) روى نحوه الأهوازي في المؤمن ص ٥٣ ح ١٣٤، والديلمي في اعلام الدين ص ١٣٧،
والبهار ج ٧٤ ص ٣١٤.

(٢) في البحار: العاصمي، وفي مكارم الاخلاق: عن محمد بن جعفر بن العاصم، عن
أبيه، عن جده وأظنه الصواب، لما يأتي في نهاية الحديث، كما عد الشيخ في رجاله
عاصم بن الحسن وعاصم بن الحسين من أصحاب الكاظم عليه السلام، فتأمل، انظر رجال
الشيخ ص ٣٥٥ رقم ٢٩، وص ٣٥٦ رقم ٤٢.

(٣) السكباج: بكسر السين، طعام معروف يصنع من خل وزعفران ولحم مجمع البحرين - سكبج
- ج ٢ ص ٣١٠.

(٤) في نسخة ش ود: بحث مبرز تصحيف، صوابه من البحار، وجبن مبزر: جعلت عليه
الأبزار أو الأبايزر، وهي التوابل، انظر صحاح الجوهري ج ٢ ص ٥٨٩ ولسان العرب ج ٤
ص ٥٦ - بزر -.

(٥) في نسخة ش ود: بلون، وفي البحار: بلوز، ولعل الصحيح ما أثبتته من
مكارم الاخلاق، والتور: بالفتح فالسكون: إناء صغير من صفر أو خزف مجمع البحرين -
تور - ج ٢ ص ٢٣٤.

(٦) قال الجوهري في الصحاح - عجاج - ج ١ ص ٣٢٧: العجة بالضم: الطعام الذي يتخذ من

البيض.

(٢٤)

بسم الله، فإن هذا طعام كان يعجب أبا عبد الله عليه السلام، ثم اتي بحلوى، ثم قال: كلوا فإن هذا طعام يعجبني.

ورفعت المائدة، فذهب أحدنا ليلقط ما كان تحتها، فقال عليه السلام: مه إن ذلك يكون

في المنازل تحت السقوف، فأما في مثل هذا المكان فهو لعامة الطير والبهائم، ثم اتي بالخلال فقال: من حق الخلال أن تدير لسانك في فيك، فما أجابك ابتلعته، وما امتنع فبالخلال، (١) [واتي] بالطست والماء فابتدأ بأول من على يساره حتى انتهى إليه، فغسل ثم غسل من على يمينه إلى آخرهم.

ثم قال: يا عاصم كيف أنتم في التواصل والتساوي (٢)؟ قلت: على أفضل ما كان عليه أحد، قال: أيأتي أحدكم (إلى دكان) (٣) أخيه، أو منزله عند الضائقة فسيخرج كيسه ويأخذ

ما يحتاج إليه فلا ينكر عليه؟ قال: لا، قال: فلستم على ما أحب في التواصل (٤).
٢٨ - وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه وسلامه لكميل ابن زياد النخعي رحمه الله: يا كميل مر أهلك أن يسعوا في المكارم، ويدلجوا (٥) في حاجة من هو

نائم، فوالذي نفسي بيده ما أدخل أحد على قلب مؤمن سرورا إلا خلق الله من ذلك السرور لطفًا، فإذا نزلت به نائبة كان إليها أسرع من السيل في انحداره، حتى يطردها عنه، كما يطرد غريبة الإبل (٦).

٢٩ - وروي عن الصادق عليه السلام أنه قال: قضاء حاجة المؤمن أفضل من ألف حجة

متقبلة بمناسكها، وعتق ألف نسمة لوجه الله تعالى، وحملان ألف فرس في سبيل الله تعالى بسرجهما ولجمها (٧).

(١) في نسخة ش ود: في الخلال، وما في المتن من البحار.

(٢) في البحار: والتواصي، وهو أنسب للسياق.

(٣) في نسخة ش ود: أركن تصحيف، صوابه من البحار.

(٤) رواه الطبرسي في مكارم الاخلاق ص ١٤٤، باختلاف يسير، والبحار ج ٧٤ ص ٢٣١.

(٥) يقال أدلج بالتخفيف: إذا سار من أول الليل، وبالتشديد إذا سار من آخره، ومنهم

من يجعل الادلاج لليل كله مجمع البحرين - دلج - ج ٢ ص ٣٠١.

(٦) نهج البلاغة ص ٥١٣ ح ٢٥٧، والبحار ج ٧٤ ص ٣١٤ ذيل ح ٧٠.

(٧) رواه الصدوق في أماليه ص ١٩٦، وابن الفثال الفارسي في روضته ص ٢٩٢.

٣٠ - وقال عليه السلام: مياسير شيعتنا أماناؤنا على محاويجهم فاحفظونا فيهم
يحفظكم
الله (١).

٣١ - وعن إسحاق بن عمار، قال: قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: من طاف
بهذا

البيت طوافا واحدا كتب الله له ألف حسنة، ومحا عنه ألف سيئة، ورفع له ألف درجة،
وكتب له عتق ألف نسمة، وقضى له ألف حاجة، وغرس له ألف شجرة في الجنة.
وقال: قلت: هذا كله لمن طاف بالبيت طوافا واحدا؟ قال: نعم، أولا أخبرك بأفضل
منه؟ قلت: بلى جعلت فداك، قال عليه السلام: قضاء حاجة المؤمن أفضل من طواف
وطواف
حتى عد عشرة (٢).

٣٢ - وعن ابن مهران قال: كنت جالسا عند مولاي الحسين بن علي عليهما السلام،
فأتاه

رجل فقال: يا ابن رسول الله إن فلانا له علي مال، ويريد أن يحبسني، فقال عليه
السلام: والله ما عندي مال أقضي عنك، قال: فكلمه، قال عليه السلام: فليس لي
(٣) [به] انس، ولكني سمعت أبي أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول: قال رسول
الله

صلى الله عليه وآله: من سعى في حاجة أخيه المؤمن فكأنما عبد الله تسعة آلاف سنة
صائما نهاره، وقائما ليله (٤).

٣٣ - وعن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يا مفضل كيف
حال

الشيعة عندكم؟ قلت: جعلت فداك ما أحسن حالهم وأوصل بعضهم بعضا، وأبر بعضهم
ببعض،

قال: أيجئ الرجل منكم إلى أخيه فيدخل يده في كيسه ويأخذ منه حاجته لا يجبهه ولا
يجد في نفسه ألما؟ قال: قلت: لا والله ما هم كذا، قال: والله لو كانوا كذا ثم
اجتمعت شيعة جعفر بن محمد على فخذ شاة لأصدرهم (٥).

٣٤ - قال جعفر بن محمد بن أبي فاطمة: قال لي أبو عبد الله الصادق

(١) رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ٢٠٤ ح ٢١، بسنده عن إسحاق بن عمار والمفضل بن
عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٢) روى نحوه الصدوق في ثواب الاعمال ص ٧٣ ح ١٣.

(٣) في نسخة ش ود: لم، وما في المتن من البحار.

(٤) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٥ ح ٧٢.

(٥) أخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٢٣٢.

(٢٦)

عليه السلام: يا ابن أبي فاطمة إن العبد يكون باراً بقرابته، ولم يبق من أجله إلا ثلاث سنين فيصيره الله ثلاثاً وثلاثين سنة، وإن العبد ليكون عاقاً بقرابته وقد بقي من أجله ثلاث وثلاثون سنة فيصيره الله ثلاث سنين، ثم تلا هذه الآية يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب (١)
 قال: قلت: جعلت فداك فإن لم يكن له قرابة؟ قال: فنظر إلي مغضباً، ورد علي شبيها بالزبر (٢): يا ابن أبي فاطمة لا يكون القرابة إلا في رحم ماسة المؤمنين بعضهم أولى ببعض في كتاب الله، فللمؤمن على المؤمن أن يبیره فريضة من الله، يا ابن أبي فاطمة تباروا وتواصلوا فينسئ الله في آجالكم، ويزيد في أموالكم، وتعطون العاقبة (٣) في جميع أموركم، وإن (صلاتهم وصومهم وتقربهم) (٤) إلى الله أفضل من صلاة غيرهم (٥)، ثم تلا هذه الآية وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون (٦).

٣٥ - وقال أبو عبد الله عليه السلام لبعض أصحابه بعد كلام تقدم: إن المؤمنين من أهل

ولايتنا وشيعتنا إذا اتقوا (٧) لم يزل الله تعالى مطلاً عليهم بوجهه حتى يتفرقوا، ولا يزال الذنوب تتساقط عنهم كما يتساقط الورق، ولا يزال يد الله على يد أشدهم حبا لصاحبه (٨).

٣٦ - حدثنا إسماعيل بن مهران، عن محمد بن سليمان الديلمي، عن إسحاق بن عمار، قال:

قال لي إسحاق: لما كثر مالي أجلس على بابي بوابا يرد عني فقراء الشيعة، فخرجت إلى مكة في تلك السنة فسلمت على أبي عبد الله عليه السلام

(١) الرعد ١٣: ٣٩.

(٢) الزبر بالفتح: الزجر والمنع، يقال زبره يزبره بالضم: إذا انتهره الصحاح - زبر

- ج ٢ ص ٦٦٧.

(٣) في البحار: العافية.

(٤) في البحار: صلاتكم وصومكم وتقربكم.

(٥) في البحار: غيركم.

(٦) نقله المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٢٧٧ ح ١٠، والآية في سورة يوسف: ١٠٦.

(٧) كذا في نسخة ش ود والبحار، والظاهر أنه تصحيف صوابه التقوا، بدلالة

سياق الحديث.

(٨) روى نحوه الكليني في الكافي ج ٢ ص ١٤٤ ح ٣، والبحار ج ٧٤ ص ٢٨٠ ح ٥.

فرد علي (١) بوجه قاطب (٢) مزور (٣) فقلت له: جعلت فداك ما الذي غير حالي عندك؟ قال:

تغيرك على المؤمنين، فقلت: جعلت فداك والله إنني لأعلم أنهم على دين الله ولكن خشيت الشهرة على نفسي.

فقال: يا إسحاق أما علمت أن المؤمنين إذا التقيا فتصافحا أنزل الله بين إبهاميهما مائة رحمة، تسعة وتسعين لأشدهما حبا، فإذا اعتنقا غمرتهما الرحمة، فإذا التثما لا يريدان بذلك إلا وجه الله تعالى، قيل لهما: غفر لكما، فإذا جلسا يتساءلان قالت الحفظة بعضها لبعض: اعتزلوا بنا عنهما، فإن لهما سرا وقد ستره الله عليهما، قلت: جعلت فداك فلا تسمع الحفظة قولهما ولا تكتبه وقد قال تعالى: ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد (٤).

فنكس رأسه طويلا ثم رفعه وقد فاضت دموعه على لحيته وقال: إن كانت الحفظة لا تسمعه، ولا تكتبه فقد سمعه عالم السر وأخفى، يا إسحاق خف الله كأنك تراه، فالله يراك، فإن شككت أنه يراك فقد كفرت، وإن أيقنت أنه يراك ثم بارزته بالمعصية فقد جعلته أهون الناظرين إليك (٥).

٣٧ - وعن إسحاق بن أبي إبراهيم بن يعقوب (٦) قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام

وعنده المعلی بن خنيس إذ دخل عليه رجل من أهل خراسان، فقال: يا ابن رسول الله (موالاتي إياكم) (٧) أهل البيت، وبينني وبينكم شقة بعيدة، وقد قل ذات يدي، ولا أقدر أتوجه إلى أهلي إلا أن تعينني.

(١) في نسخة ش ود: فرد عني، وما في المتن من البحار.

(٢) قال الطريحي في مجمع البحرين - قطب - ج ٢ ص ١٤٥: في الحديث: فقطب أبو عبد الله وجهه أي قبض ما بين عينيه كما يفعل العبوس.

(٣) أي مائل.

(٤) ق ٥٠: ١٨.

(٥) رواه الكشي في رجاله ص ٧٠٩ ح ٧٦٩، والصدوق في ثواب الاعمال ص ١٧٦ ح ١ باختلاف

في ألفاظه، والكليني في الكافي ج ٢ ص ١٤٥ ح ١٤ نحوه، والبحار ج ٥ ص ٣٢٣ ح ١١.

(٦) في البحار: إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب، ولعل الصواب: إسحاق بن إبراهيم أبو

يعقوب، وهو الكوفي الأزدي العطار، من أصحاب الصادق عليه السلام، انظر رجال الشيخ

ص ١٥٠ رقم ١٥١.

(٧) في البحار: أنا من مواليكم.

قال: فنظر أبو عبد الله عليه السلام يمينا وشمالا، وقال: ألا تسمعون ما يقول أخوكم؟ إنما المعروف ابتداء فأما ما أعطيت بعد ما سئلت، فإنما هو مكافأة لما بذل لك من وجهه.

ثم قال: فبييت ليلته متأرقا متملما (١) بين اليأس والرجاء، لا يدري أين يتوجه بحاجته، فيعزم على القصد إليك، فأتاك وقلبه يجب (٢) وفرائضه ترتعد، وقد نزل دمه في

وجهه، وبعد هذا فلا يدري أينصرف من عندك بكآبة الرد، أم بسرور التنجح (٣)، فإن أعطيته رأيت أنك قد وصلته، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة وبعثني بالحق نبيا لما يحشم (٤) من مسألته إياك، أعظم مما ناله من معروفك.

قال: فجمعوا للخراساني خمسة آلاف درهم، ودفعوها إليه (٥).

٣٨ - وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال ما عبد الله بشيء أفضل من أداء حق المؤمن (٦).

٣٩ - وقال عليه السلام: وإن الله انتجب (٧) قوما من خلقه لقضاء حوائج شيعته (٨) لكي

يثيبهم على ذلك الجنة (٩).

٤٠ - وعنه عليه السلام، قال: ما من مؤمن يمضي لأخيه المؤمن في حاجة فينصحه فيها

إلا كتب الله [له] بكل خطوة حسنة، ومحا عنه سيئة، قضيت الحاجة أم لم تقض، فإن لم

ينصحه فيها خان الله ورسوله، وكان النبي صلى الله عليه وآله

(١) في نسخة ش و د: مقلما، تصحيف، صوابه من البحار.

(٢) يقال: وجب القلب يجب وجيبا، إذا خفق النهاية - وجب - ج ٥ ص ١٥٤.

(٣) في البحار: النجح.

(٤) في البحار: يتحشم، ولعله أنسب للسياق.

(٥) نقله المجلسي في البحار ج ٤٧ ص ٦١ ح ١١٨.

(٦) الكافي ج ٢ ص ١٣٦ ح ٤. والمؤمن ص ٤٣ ح ٩٧، واعلام الدين ص ١٣٧، ورواه القمي في

الغايات ص ٧٢ عن ابن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام.

(٧) في نسخة ش و د: انبخت، تصحيف، صوابه من البحار.

(٨) في البحار: الشيعة.

(٩) روى نحوه الأهوازي في المؤمن ص ٤٦ ح ١٠٨، والديلمى في اعلام الدين ص ٣٨،

والبحار ج ٧٤ ص ٣١٥ ح ٧٢.

خصمه يوم القيامة (١).

٤١ - وقال عليه السلام: إن لله تبارك وتعالى حرمة كتاب الله، وحرمة رسول

الله صلى الله عليه وآله، وحرمة بيت المقدس، وحرمة المؤمن (٢).

٤٢ - وقال إسماعيل بن عباد الصيرفي (٣): قلت لابي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك

المؤمن رحمة المؤمن، قال: نعم، قلت: فكيف ذاك؟ قال: أيما مؤمن أتاه أخ له في حاجة

فإنما ذلك رحمة من الله ساقها إليه وسببها له، وذخرت تلك الرحمة إلى يوم القيامة، فيكون المردود عن حاجته هو الحاكم فيها، إن شاء صرفها إليه، وإن شاء صرفها إلى غيره.

ثم قال: يا إسماعيل من أتاه أخوه المؤمن في حاجة، وهو يقدر على قضائها فلم يقضها،

سلط الله عليه شجاعا (٤) ينهش إبهامه في قبره إلى يوم القيامة، كان مغفورا له أو معذبا (٥).

٤٣ - وعنه، عن صدقة الحلواني، قال: بينا أنا أطوف وقد سألتني رجل من أصحابنا قرص

دينارين، فقلت له: اقعد حتى أتم طوافي، وقد طفت خمسة أشواط، فلما كنت في السادس

اعتمد علي أبو عبد الله عليه السلام ووضع يده على منكبي فأتت السابعة ودخلت معه

في طوافه كراهية أن أخرج عنه، وهو معتمد علي، فأقبلت كلما مررت بالآخر (٦) وهو لا

يعرف أبا عبد الله يرى أنني قد توهمت حاجته فأقبل ويومئ ويدير إلي بيده.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: مالي أرى هذا يومئ بيده؟ فقلت: جعلت فداك ينتظر حتى

أطوف وأخرج إليه، فلما اعتمدت علي كرهت أن أخرج

(١) نقله المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٥.

(٢) المؤمن ص ٧٣ ح ٢٠١ عن أخي الطربال نحوه، والبحار ج ٧٤ ص ٢٣٢.

(٣) كذا في نسخة ش ود ولعل الصواب: إسماعيل بن عمار الصيرفي، كما في الكافي،

انظر رجال الشيخ ص ١٤٨ رقم ١٢٥.

(٤) الشجاع بالكسر والضم: الحية العظيمة التي تواتب الفارس والرجل وتقوم على ذنبها،

وربما قلعت رأس الفارس، تكون في الصحاري مجمع البحرين - شجع - ج ٤ ص ٣٥١.
(٥) رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ١٥٥ ح ٢.
(٦) في البحار: بالرجل.

وأدعك، قال: فاخرج عني (١) ودعني واذهب فاعطه.
قال: فلما كان من الغد أو بعده دخلت عليه وهو في حديث مع أصحابه، فلما نظر إلي قطع الحديث ثم قال: لان أسعى مع أخ لي في حاجة حتى تقضى أحب إلي من أن أعتق ألف

نسمة م وأحمل على ألف فرس في سبيل الله مسرجة ملجمة (٢).
٤٤ - وقال عبد المؤمن الأنصاري: دخلت على أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام،

وعنده محمد بن عبد الله بن محمد الجعفي فتبسمت إليه، فقال: أتجبه؟ قلت: نعم، وما

أحببته إلا فيكم، فقال: هو أخوك، المؤمن أخو المؤمن لأمه وأبيه، فملعون من غش أخاه، وملعون من لم ينصح أخاه، وملعون من حجب أخاه، وملعون من اغتاب أخاه (٣).

٤٥ - وسئل الرضا علي بن موسى عليه السلام: ما حق المؤمن على المؤمن؟ فقال: إن من

حق المؤمن على المؤمن: المودة له في صدره، والمواساة له في ماله، والنصرة له على من ظلمه، وإن كان فئ للمسلمين وكان غائباً أخذ له بنصيبه، وإذا مات فالزيارة إلى قبره، ولا يظلمه، ولا يغشه، ولا يخونه، ولا يخذله، ولا يغتابه، ولا يكذبه، ولا يقول له أف، فإذا قال له: أف، فليس بينهما ولاية، وإذا قال له: أنت (علي عدو) (٤) فقد كفر أحدهما صاحبه، وإذا اتهمه انماث الايمان في قلبه كما ينماث الملح في الماء. ومن أطمع مأمنا كان أفضل من عتق رقبة، ومن سقى مؤمنا من ظمأ سقاه الله من الرحيق

المختوم، ومن كسا مؤمنا من عري كساه الله من سندس وحرير الجنة، ومن أقرض مؤمنا

قرضا يريد به وجه الله عز وجل حسب له ذلك حساب الصدقة حين يؤديه إليه، ومن فرج

عن مؤمن كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب الآخرة، ومن قضى لمؤمن حاجة

كان أفضل من صيامه واعتكافه

(١) في نسخة ش ود: علي، وما في المتن من البحار.

(٢) نقله المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٥.

(٣) رواه الديلمي في اعلام الدين ص ٩٧، وابن فهد في عدة الداعي ص ١٧٤، والبحار ج

٧٤ ص ٢٣٢.

(٤) في البحار: عدوي.

(٣١)

في المسجد الحرام، وإنما المؤمن بمنزلة الساق من الجسد (فإذا سقطت تداعى لها سائر الجسد) (١).

وإن أبا جعفر الباقر عليه السلام استقبل القبلة (٢) وقال: الحمد لله الذي كرمك وشرفك وعظمتك وجعلك مثابة للناس وأماناً، والله لحرمة المؤمن أعظم حرمة منك. ولقد دخل عليه رجل من أهل الجبل فسلم عليه، فقال له عند الوداع: أوصني، فقال: أوصيك بتقوى الله، وبر أخيك المؤمن، فأحبت له [ما] تحب لنفسك، وإن سألك فاعطه

وإن كف عنك وأعرض (٣) لا تمله فإنه لا يملك، وكن له عضداً، فإن وجد عليك فلا تفارقه حتى تزيل (٤) سخيمته، فإن غاب فاحفظه في غيبته، وإن شهد فاكفه، واعضده،

وزره، وأكرمه، والطف به، فإنه منك وأنت منه، ونظر لأكريك المؤمن، وإدخال السرور

عليه، أفضل من الصيام وأعظم أجرا (٥).

٤٦ - وقال عليه السلام: للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة، ما من حق منها إلا وهو

واجب، وإن خالفه خرج من ولاية الله تعالى وترك طاعته، ولم يكن له في الله نصيب، قيل

فما هي؟

قال: أيسر حق منها: أن تحب له ما تحب لنفسك.

والحق الثاني: أن تمشي في حاجته، وتتبع رضاه، ولا تخالف قوله.

والحق الثالث: أن تصله بنفسك ومالك ويدك ورجلك وقلبك ولسانك.

والحق الرابع: أن تكون عينه ودليله ومرآته وقميصه.

والحق الخامس: أن [لا] (٦) تشبع ويجوع، وتلبس ويعرى، وتروى ويظماً.

(١) ما بين القوسين ليس في البحار.

(٢) في البحار: الكعبة.

(٣) في البحار: وإن كف عنك فأعرض عليه، وهو أنسب للسياق.

(٤) في البحار: تسل، وهو أنسب للسياق.

(٥) نقله المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٢٣٢، وروى صدره الكليني في الكافي ج ٢ ص ١٣٧ ح

٧: عن الصادق عليه السلام باختلاف يسير، وفيه إلى: كما ينمات الملح في الماء.

(٦) ما بين المعقوفين من الكافي.

والحق السادس: أن يكون لك امرأة وخادم وليس لأخيك امرأة ولا خادم فتبعث خادمك فيغسل ثيابه، وتصنع له طعاما، وتمهد فراشه، فإن ذلك صلة لله تعالى، لما جعل بينك وبينه. والحق السابع: أن تبر قسمه، وتجيب دعوته، وتشهد جنازته، وتعود مرضه، وتشخص بذلك في قضاء حوائجه، فإذا حفظت ذلك منه فقد وصلت ولايتك بولايته، وولايته بولاية الله عز وجل (١).

ولقد حدثني أبي، عن جدي، أن رجلا أتى الحسين عليه السلام لتعيينه على ما حاجتك (٢) فقال له: قد فعلت بأبي أنت وأمي، فذكر أنه معتكف، فقال: أما أنه لو أعانك على حاجتك كان خيرا له من اعتكافه شهرا.

٤٧ - وقيل لأبي عبد الله عليه السلام: لم سمي المؤمن مؤمنا؟ قال: لأنه اشتق للمؤمن [اسما] من أسمائه تعالى، فسماه مؤمنا، وإنما سمي المؤمن لأنه يؤمن [من] عذاب الله تعالى، ويؤمن على الله يوم القيامة فيجيز له ذلك، وأنه (لو أكل أو) (٣) شرب، أو قام أو قعد، أو نام، أو نكح، أو مر بموضع قدر حوله الله له من سبع

أرضين طهرا لا يصل إليه من قدرها شيء. وإن المؤمن ليكون يوم القيامة بالموقف مع رسول الله صلى الله عليه وآله فيمر بالمسحوط عليه المغضوب غير الناصب ولا المؤمن، وقد ارتكب الكبائر فيرى منزلة شريفة عظيمة عند الله عز وجل وقد عرف المؤمن في الدنيا وقضى له الحوائج، فيقوم (٤)

(١) روي باختلاف يسير، عن المعلى بن خنيس، عن الصادق عليه السلام في الكافي ج ٢ ص ١٣٥ ح ٢، والمؤمن ص ٤٠ ح ٩٣، والخصال ص ٣٥٠ ح ٢٦، ومصادقة الاخوان ص ١٨ ح ٤، وأمالى الطوسي ج ١ ص ٩٥، وأربعين ابن زهرة ص ٦٤ ح ٢٠، وإعلام الدين ص ٧٩، ومشكاة الأنوار ص ٧٦.

(٢) كذا في نسخة ش ود، وفيه سهو وخلط، والظاهر أن الصواب ما رواه الكليني في الكافي ج ٢ ص ١٥٩، بسنده عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إن رجلا أتى الحسن بن علي عليهما السلام فقال: بأبي أنت وأمي أعني على قضاء حاجة، فانتعل وقام معه فمر على الحسين صلوات الله عليه وهو قائم يصلي، فقال له: أين كنت عن أبي عبد الله تستعينه على حاجتك؟ قال: قد فعلت - بأبي أنت وأمي - فذكر أنه معتكف، فقال له: أما أنه لو أعانك كان خيرا له من اعتكافه شهرا. وأخرجه المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٢٣٥ ح ١١٣ عن الكافي وعلق عليه ببيان مفصل، فراجع. (٣) في نسخة ش ود: لكفى، تصحيف، صوابه من البحار.

(٤) في نسخة ش ود: فيقول تصحيف، صوابه من البحار.

(٣٣)

المؤمن اتكالا على الله عز وجل فيعرفه بفضل الله فيقول: اللهم هب لي عبدك ابن فلان، قال: فيجيبه الله تعالى إلى ذلك كله.

قال: وقد حكى الله عز وجل عنهم يوم القيامة قولهم: فما لنا من شافعين (١) من النبيين ولا صديق حميم (٢) من الجيران والمعارف، فإذا آيسوا من الشفاعة قالوا: - يعني من ليس بمؤمن - فلو أن لنا كرة فنكون من المؤمنين (٣)

٤٨ - حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن [بن] الصباح، قال: حدثنا محمد بن المرادي،

قال: سمعت علي بن يقطين يقول: استأذنت مولاي أبا إبراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام في خدمة القوم فيما لا يثلم ديني، فقال: لا ولا نقطة قلم، إلا بإعزاز مؤمن، وفكاه من أسره.

ثم قال عليه السلام: إن خواتيم أعمالكم قضاء حوائج إخوانك، والاحسان إليهم ما قدرتم، وإلا لم يقبل منكم عمل، حنوا على إخوانكم وارحموهم تلحقوا بنا (٤).
٤٩ - وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: من لم يستطع أن يصلنا فليصل فقراء شيعتنا (٥).

٥٠ - وقال النبي صلى الله عليه وآله: أقرب ما يكون العبد إلى الله عز وجل إذا أدخل على قلب أخيه المؤمن مسرة (٦).
تمت الأحاديث، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على أشرف الذوات البشرية، محمد وآله الطيبين خير الذرية وسلم.

(١) الشعراء ٢٦: ١٠٠.

(٢) الشعراء ٢٦: ١٠١.

(٣) نقله المجلسي في البحار ج ٦٧ ص ٦٣ ح ٧، ولآية من سورة الشعراء: ١٠٢.

(٤) نقله المجلسي في البحار ج ٧٥ ص ٣٧٩.

(٥) الكافي ج ٤ ص ٥٩ ح ٧، والتهذيب ج ٤ ص ١١١ ح ٥٨، ومكارم الاخلاق ص ١٣٥، والبحار ج ٧٤ ص ٣١٦.

(٦) نقله المجلسي في البحار ج ٧٤ ص ٣١٦.